المرافق 29 مايو سنة 1979 م



السنة السادسة عشرة

الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

المراب المرابع المرابع

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتعسسروسير	خساوج الجسزالو	داخسال الجسؤاقو		
الاصالية العناسة تلعنكومية	i de la compania del compania del compania de la compania del compania del compania de la compania del compania	سنسة	6 اشهبر	
الطبسم والاشطسراكساك اداوة الطبعسة السرسميسة 7 و 9 و 13 شارع عبد القادد بن مبادل ـ الجسزانر الهاتف : 18-18-15 ال 17 حج ب 50 ـ 200	80 جوي 80 ج-150 جوي بما فيها نظات الارسال	ट-३ 50 ह-३ 100	ਨ•2 30 ਨੁ•2 70	السنقة الاصلية النسفة الاصليه وترجمتها

عَنَّ الْعَسَاعَةَ الاَصَلَيَةَ : 2000 هـم وهَنَ النَّسَاعُةَ الاَصِيلَيةَ وَمُرجِمِتِها £00 هـم والله السَّائ الطلوب منهم اوسال لفائق الووق الاخرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم، يؤدي عن تغيير المتوان 1.50 هـم وغن العقير على اساس 15 هـم للسطر -

فـهـــرس

مراسیم ، قرارات ، مقررات

رئاسة الجمهورية

مرسوم مؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مستشار برئاسة الجمهورية •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1599 الموافق أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير للدراسات.

وزارة الداخليـة

مرسوم مؤرخ في 3 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 يتضمن انهاء مهام المدير العام للحماية المدنية •

مرسوم مؤرخ في 3 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 يتضمن انهاء مهام المدير العام للادارة والوسائل •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للادارة والوسائل •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مفتـــش عام•

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى أول جمادى الثانية عام 1399 الموافق 28 ابريل سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم I – 79 المؤرخة فى 14 يناير سنة 1979، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية سعيدة والمتعلقة باحسدات مؤسسة عمومية لصناعة الآجر فى تيوت تابعة للولاية وللاية عمومية للولاية والمتعلقة المتعلقة المتع

قرار وزارى مشترك مـوْرخ فى 6 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 3 مايو سنــة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 3 ـ 77 المؤرخة فى 12 أبريل سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية البويرة والمتعلقة باحداث مؤسسـة عمـومية لمواد البناء تابعة للولاية •

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 8 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 5 مايو سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 9 المؤرخة فى 16 مارس سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية المدية والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لأثاث المدارس والجماعات.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1909 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 2/م ش و 79 المؤرخة فى 18 فبراير سنة 1979، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية معسكر والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية للهندسة الريفية والحضرية تابعة للولاية م

قرار مؤرخ فى 5 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 2 مايو سنة 1399 يتضمن اعتماد الجمعية المسمأة «جمعية أولياء التلامية لثانوية باستور بوهران» م

وزارة السياحة

قرار مؤرخ فى 17 جمادى الثانية عام 1309 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التهيئة السياحية • 499

قراران مؤرخان فى 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمنان تفويض الامضاء الى نائبى مدير • 499

وزارة النقال

مقرر مؤرخ في 29 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 66 مايو سنة 1379 يتضمن منح احدى عشرة (11) رخصة سيارة أجرة (طاكسي) بولاية بشار.

وزارة الشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مكلف يمهمة •

قرار مؤرخ فى II جمادى الثانية عام 1399 الموافق 8 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير المركز الثقافى الاسلامى بمدينة الجزائر • 500

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الشؤون الدينية •

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الابحاث الاسلامية والملتقيات • 501

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير*

وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 77 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمن

تنظيم وفتح مسابقة الله خول الى معهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق لتكوين مهندسى تطبيدة الاحصدائيات والمعللين الاقتصاديين •

صراسیم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهورية

مرسوم مؤرخ في 4 جمادي اثنائية عام 1399 الموافق اول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مستشار برئاسة المجمهورية •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 4 جمادى الثانية عام عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يعين السيد مولود قاسم نايت بلقاسم مستشارا برئاسة الجمهورية •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يتضمـن نعيين مدير للدراسات٠

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يعين السيد لحسن موساوى مديرا للدراسات بالامانة العامية لرئاسة الجمهورية •

وزارة الداخلية

مرسوم مؤرخ في 3 جمادي التانية عام 1399 الموافق 30 ابريل سنة 1979 يتضمن انهاء مهام المدير العام للحماية المدنية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 3 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 30 أبسريل سنة 1979 تنهي مهام السيد

نور الدين بن مهيدى، بصفته مديرا عاما للحماية المدنية بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام آخرى٠

مرسوم مؤرخ في 3 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 يتضمن انهاء مهام المدير العام للادارة والوسائل •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 تنهى مهام السيد سيد أحمد الحاج معتار بصفت مديرا عاما للادارة والوسائل بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1399 الموافق - أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للادارة والوسائل •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 4 جمادى الثانية عام عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يعين السيد نور الدين بن مهيدى مديرا عاما للادارة والوسائل بوزارة الداخلية •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مفتــش عـام٠

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 جمسادى الثانية عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يعسين السيد

الداخلية •

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1399 الموافق 28 أبريل سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 1 ـ 79 المؤرخسة في 14 يناير سنة 979، الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية سعيدة والمتعلقة باحسداث مؤسسة عمومية لصناعسة الآجر في تيوت تأبعة للولاية •

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1399 الموافق 28 أبريل سنة 1979، تنفذ المداولة رقم 1/79 المؤرخة في 14 يناير سنــة 1979، الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية سعيدة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لصناعة الأجر بتيوت تابعة للولاية •

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيرها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 ــ 139 المؤرخ في 26 مايو سنة 1971 •

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 3 مايو سنــة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 3 - 77 المؤرخة في 12 أبريل سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية البويرة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لمواد البناء تابعة للولاية •

بموجب فرار وزارى مشترك مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 3 مايو سنة 1979، تنفـــن المداولة رقم 3 – 77 المؤرخة في 12 أبريل سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية البويرة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لمواد البناء تابعة للولاية .

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيرها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 ــ 139 المؤرخ في 26 مايو سنة 1971 •

سيد أحمد العاج مغتار مفتشا عاما لوزارة | قرار وزارى مشترك مؤرخ في 8 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 5 مايو سنة 1979 يتضمن تنفيـذ المداولة رقم 9 المؤرخة في 16 مارس سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية المدية والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لأثاث المدارس والجماعات.

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ في 8 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 5 مايو سنة 1979، تنفذ المداولة رقم 9 المؤرخة في 16 مارس سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولايــة المدية والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لأثاث المدارس والجماعات.

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيرها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 ـ 139 المؤرخ في 26 مايو سنة 1971.

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 16 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1969 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 2/م ش و/79 المؤرخة في 18 فبراير سنة 1979 والصادرة عن المجلس الشعبى لولاية معسكر والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية للهندسة الريفية والعضرية تابعة للولاية •

بموجب فرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۱۵ جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1969 تنف المداولة رقم 2/م ش و/79 المؤرخة في 18 فبراير سنة 1979 والصيادرة عن المجلس الشعبي لولاية معسكر والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية للهندسة الريفية والحضرية •

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيسرها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 - 139 المؤرخ في 26 مايو سنة 1971 •

قرار مؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 2 مايو سنة 1969 يتضمن اعتماد الجمعية المسماة «جمعية أولياء التلامية لثانوية باستور بوهران» •

بموجب قرار مؤرخ فى 5 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 2 مايــو سنة 1979، تعتمد الجمعية المسماة «جمعية أولياء التلاميذ لثانوية باستور بوهران» •

وينبغى لها أن تمارس نشاطها طبقا للاحكام المنصوص عليها في قانونها الاساسى •

وتمنع منعا باتا من ممارسة كل نشاط سياسى من شأنه أن يمس بالامن الداخلى أو الخارجى للدولة أو تكون له علاقة بموضوع معظور ومعالف للقوانين وحسن الاخلاق.

وزارة السياحة

قرار مؤرخ فى 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التهيئة السياحية •

ان وزير السياحة ،

- بمقتضى المرسوم رقم 79 - 58 المؤرخ فى 9 ربيع الثانى عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض المضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 78 المؤرخ فى أول ربيع الثانى عام 1390 الموافق 5 يونيو سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة السياحة ،

_ وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 22 ذي القعدة عــام 1394 المـوافق 6 ديسمبر سنـة 1974 والمتضمن تعيين السيد فرحات الحاج يوسف مديرا للتهيئة السياحية ،

يقرر مايلى:

المادة الاولى: يفوض الى السيد فرحات الحاج يوسف مدير التهيئة السياحية، الامضاء باسم وزير

السياحة على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته •

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية -

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 •

عبد المجيد علاهم

قراران مؤرخان فى 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمنان تفويص الامضاء الى نائبى مدير٠

ان وزير السياحة ،

- بمقتضى المرسوم رقم 70 - 58 المؤرخ فى 9 ربيع الثانى عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض المضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 78 المـؤرخ فى أول ربيع الثانى عام 1390 الموافق 5 يونيو سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة السياحة ،

و بعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 24 ربيع الثانى عام 1396 الموافق 24 مايو سنة 1976 والمتضمن تعيين السيد محمد بكوش ناتب مدير للدراسات والمشاريع،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يفوض الى السيد محمد بكوش نائب مدير الدراسات والمشاريع، الامضاء باسم وزير السياحة، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية -

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 •

عبد المجيد علاهم

ان وزير السياحة م

 بمقتضى المرسوم رقم 79 - 58 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض

_ وبمقتضى المرسوم رقم 70 _ 78 المورخ في أول ربيع الثاني عام 1390 الموافق 5 يونيو سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة السياحة ،

_ وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 20 ذى الحجة عام 1397 الموافق أول ديسمبر سنه 1977 والمتضمن تعيين الأنسة سهيلة مزغراني نائبة مدير للتكوين المهني،

يقرر مايلى:

هاسم وزير السياحة على جميع الوثانق والمقررات أسيارة أجرة (طاكسي) بولاية بشار •

باستثناء القرارات وذلك في حسدود اختصاصاتها •

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهؤرية الجراترية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 17 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979.

عبد المجيد علاهم

ورازه المستعمل

مقرر مؤرخ في 29 جمادي النائية عام 1399 الوافق 26 مايو سنة 1979 يتفسن منسح احدى عشسرة (11) رخصة سيارة أجرة (طائسي) بولاية بشــار٠

بموجب مقرر مؤرخ في 29 جمادي الثانية عام المادة الاولى: يفسوض الى الآنسة سهيلة أ 1399 الموافق 25 مايو سنة 1979، يصادق على القائمة مزغراني نائبة مدير التكوين المهني، الامضاء / المرفقة المتضمنة منح احدى عشرة (١١) رحست

قائمة المستفيدين من رخصص سيارات الاجرة (طاكسى بولاية بشار)

مرفز الإستفسادل	الدائرة	المستفي لون		
بشــار	بشسار	_ عامر عطوانی		
D	»	_ محمد بلحفي_ان		
»	>	_ محمد قاس_م		
»	>	_ العيد غــرور		
»	»	_ محمد مدومانی		
>	D	ــ محمــد رغيــد		
	n	_ السيدة أرملة سعدى المولودة ابن صحراء فاطمة		
	D	_ يـوسف سنيـنى		
		_ السيدة أرملة سنينى الجيلالي المولودة الضاوية		
D	10	مطرانی		
العبادلة	العبادلة	_ بلغیـ داودی		
العبادلة	العبادلة	_ السيدة أرملة بن سادات مباركة		

وزارة الشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ في 3 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 تنهى مهام السيد على شنتير، بصفته مكلفا بمهمة فى وزارة الشؤون الدينية، لاحالته على التقاعد.

قرار مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 8 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير المركز الثقافي الاسلامي بمدينة الجزائر٠

بموجب قرار مؤرخ في II جمادى الثانية عام 1399 الموافق 8 مايو سنة 1979، تنهى مهام السيد زياد بوناب بصفته مديرا للمركز الثقافي الاسلامي بمدينة الجزائر •

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الشؤون الدينية •

ان وزير الشؤون الدينية ،

بمقتضى المرسوم رقم 79 – 58 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 299 المؤرخ فى 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية ،

رجب الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى 10 رجب عام 1397 الموافق 27 يونيو سنة 1977 والمتضمن تعيين السيد الطاهر زيتونى مديرا للشؤون الدينية ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يفوض الى السيد الطاهر زيتونى مدير الشوون الدينية، الامضاء باسم وزير الشؤون الدينية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية -

حرر بالجزائر في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 -

بوعلام بساقى

قرأار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الأمضاء الى مدير الابعاث الاسلامية والملتقيات •

ان وزير الشؤون الدينية ،

_ بمقتضى المرسوم رقم 79 _ 58 المؤرخ فى 9 ربيع الثانى عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتغويض امضائهم،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 299 المؤرخ فى 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية ،

و بعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 12 صفر عام 1393 الموافق 17 مارس سنة 1973 والمتضمن تعيين السيد اسماعيل سي أحمد مديرا للابحاث الاسلامية والملتقيات ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يفروض الى السيد اسماعيل سى أحمد مدير الابحراث الاسلامية والملتقيات، الامضاء باسم وزير الشؤون الدينية على جمير الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته •

المادة 2: ينشى هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979

بوعلام باقى

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير٠

ان وزير الشؤون الدينية ،

ـ بمقتضى المرسوم رقم 79 ـ 58 المؤرخ فى 9 ربيع الثانى عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء العكومة بتفويض المضائهم ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 299 المؤرخ فى 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية ،

و بعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 10 رجب عام 1397 الموافق 27 يونيو سنة 1977 والمتضمن تعيين السيد على محلال نائب مدير للميزانية والمعاسبة،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يفوض الى السيد على محلال نائب مدير الميزانية والمحاسبة، الامضاء باسم وزير

الشؤون الدينية على جميع الوثائق والمقررات وأوامر الدفع والتعويسل وتفويض الاعتمادات ومذكرات ابداء الرأى والاوراق الثبوتيسة للمصاريف وأوامر القبض، وذلك في حدود اختصاصاته •

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979

بوعلام باقى

وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة للدخول الى معهد تقنيات التغطيط والاقتصاد المطبق لتكوين مهندسى تطبيق الاحصائيات والمعللين الاقتصاديين٠

> ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية، والامين العام لرئاسة الجمهورية،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

_ وبمقتضى الامر رقم 69 _ 106 المؤرخ فى 17 شوال عام 1389 الموافق 26 ديسمبر سنــة 1969 والمتضمن انشاء معاهد تقنولوجية،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 _ 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافـــق 30 مإيو سنة 1908 والمتضمن تعديل المرســوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر غام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1960 والمحددة بموجبه الاحكـام المطبقـة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب أعضاء جيش التحرير الوظنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص المعدلة والمتممة له،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 43 المؤرخ فى أول ذى العجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية،

و بمقاضى المرسوم رقم 71 – 287 المؤرخ فى 15 شوال عام 1391 الموافق 3 ديسمبر سنية 1391 والمتضمن تعديد مبلغ الاجرة المسبقة لتلاميذ مؤسسات التعليم العالى ومعاهد التقنولوجيا والمدارس المتخصصة،

و بمقتضى المرسوم رقم 72 – 133 المؤرخ في 1972 ربيع الثانى عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمتضمن تعديل المرسوم رقم 70 – 109 المؤرخ في 17 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 20 يوليو سنة 1970 والمتضمن انشاء المعهد التقنولوجي للتغطيط والاحصائيات واعطاء تسمية جديدة لهذا المعهد وهي : معهد تتنيات التخطيط والاقتصاد المطبق ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 134 المؤرخ فى 25 ربيع الثانى عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمتضمن تتميم المرسوم رقم 69 - 159 المؤرخ فى 4 شعبان عام 1389 الموافق 15 أكتوبر سنة 1969 والمتضمن احداث سلك لمهندسى تطبيق الاحصائيات،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 135 المؤرخ في 25 ربيع الثانى عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمتضمن القاندون الاساسى للمحللين ،

- وبمقتضى القــرار الـوزارى المشترك المؤرخ فى 7 صفر عام 1392 الموافق 22 مارس سنة 1972 والمتضمن تعديد كيفيات الانتقاء والتنظيم والتخرج فى الدروس الخاصة بالمعهد التقنولوجي للتخطيط والاحصائيات ولاسيما المادة 3 منه،

و بمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 والمتضمن تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 6 ذى الحجة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستوى معرفة اللغة العربية بالنسبة لموظفى ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقرران مايلى:

المادة الاولى: تفتح مسابقة فى 3 سبتمبر سنة 1979 بمعهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق لقبول 120 تلميذ، فى فلسرعى مهندسى تطبيلة الاحصائيات، والمحللين الاقتصاديين فى السنلة الاولى و تكون المسابقة مشدركسة بين الفرعين المذكورين و

المادة 2: يقبل في المسابقة المترشعون البالغون 18 علما على الاقل أو 30 على الانتسر في أول يناير من سنة المسابقة الذين يعملون شهادة مزاولة السنة النهائية من التعليم الثانوي أو شهادة معترفا بمعادلتها والمهادة معترفا بمعادلتها والمهادة المعادلة المع

المادة 3: يمكن تمديد الحدد الاقصى للسن المذكورة في المادة 2 أعلاه كمايلي:

ــ سنة واحدة عن كل ولد في الكفالة على الا يتجاوز ذلك 5 سنوات، - عدد السنوات يساوى المدة التى قضاها المترشح فى كفاح التعرير الوطنى، دون أن يتجاوز مجموع سنوات التمديد عشر سنوات •

المادة 4: يستفيد المترشعون الذين لهم شهادة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمية المدنية لجبهة التحرير الوطني ، المؤسسة بالمرسوم رقم 66 – 37 المؤرخ في 12 شوال عام 1385 الموافق 2 فبراير سنة 1966، زيادة في النقط طبقا للتنظيم الجاري به العمل المتنظيم الجاري به العمل

المادة 5: ترسل ملفات الترشح في ظرف موصى عليه الى معهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق، طريق دودو مختار رقم II ابن عكنون ـ الجـزائر، في أجل لا يتجاوز 29 يوليـو سنة 1979، ويجب أن تتضمن الوثائق التالية:

- _ طلب المشاركة في المسابقة بتوقيع المترشح،
- _ صورتان للمترشح من حجم صورة بطاقـــة التعريف ،
 - _ شهادة الجنسية ،
 - _ شهادة الميلاد أو ورقة العالة المدنية ،
- _ نسخة من صحيفة السوابق القضائية، لم تمر على اصدارها سنة ،
- شهادة طبية تثبت ان المترشح غير مصاب بأى مرض او عجز يتنافى مع الوظيمة المطلوبة،
- عند الاقتضاء، نسخة من سجل العضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنيـــة لجبهة التحرير الوطنى ،
- _ ظرف يحمل طابعا بريديا واسم المتـــرشح وعنوانه ،
- _ نسخة طبق الاصل من الدبلوم أو الشهادة المعادلة له •

المادة 6: تشتمــل المسابقة عـلى الاختبارات التالية:

- r اختبار للتحقق من مستويات المترشعين ،
- اختبار فى الرياضيات يتناول أسئلة متدرجة الصعوبة مع تمارين تطبيقية المدة: 3 ساعات - المعامل 2 ،
- اختبار في اللغة الفرنسية يتناول تحليل نص وفهمه، المدة: ساعتان ـ المعامل 1،
- اختبار فى اللغة العربية يتناول سلاسل من المتمارين المحددة بالقرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 المصوافق 27 نوفمبر سنة 1972 المذكور أعلاه •
- 2 ـ اختبار في علم النفس التقنى للتحقق من كفاءة المترشحين ،
- 3 حوار فردى يستهدف تعديد الدافع الشخصى للمترشح بالنسبة للتكوين المنتطر،
- كل علامة تقل عن 5/20 في أي اختبار مقصية و بيد ان العلامة المقصية في اللغة الوطنية معددة بـ 4/20 ويحدد برنامج الاختبارات المعدة لاختيار أحسن المترشعين طبقا لملحق هذا القرار •

المادة 7: يعتبر المترشعون الذين حصلوا على معدل 20/10 فعنتر، ناجعين في حسدود الوظائف المعروضة •

ويسجل في قائمة الانظار المترشعون العائزون معدل 20/10 فاكثر الذين لم ترد اسماؤهم ضمن الوظائف المعروضة، على أن لا يتجاوز عدد المسجلين 10 في المائة من الوطائف المعروضة.

المادة 8: تضع قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة لجنة امتحان تتألف من:

- _ ممثل وزارة النعطيف والتهيئة العمرانية، رئيسا،
- ممثل وزارة التعليم العالى والبحث العلمى ، ممثل المديرية العامة للوظيفة العمومية ،

- مستشار للتوجيه المدرسي والمهني تعينه وزارة التربية ،
- ـ مدير معهد تقنيات التغطيط والاقتصـاد المطبق ،
 - _ أستاذ يختار من بين أساتذة المعهد م
- ممثل عن سلكى مهندسى تطبيق الاحصائيات والمعللين -

المادة 9: تجرى الاختبارات فى مدينة الجزائر، واذا كان عدد المترشعين كافيا، تجرى كذلك بقسنطينة ووهران •

توجه استدعاءات شخصية للمترشعين، واذا تعذر ذلك فيستدعون عن طريق الاعلان بالصعافة •

المادة 10: يقضى المترشعون الناجعون دورة دراسية في المعهد مدنها أربع سنوات، وخلال السنة الرابعة يقومون بتمرين تطبيقي مدته ستة أشهر الرابعة يقومون بتمرين تطبيقي مدته ستة أشهر الرابعة المعادة المعادة

المادة 11: ينشر هـذا القرار في الجـريدة الرسميـة للجمهوريـة الجزائريـة الديمقراطيـة الشعبية •

حرر بالجزائر في 17 جمادي الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 •

وزير التشفيف والتهيئة الامين العام العمرانية لرئاسة الجمهورية عبد المحميد ابراهيمي عبد الملك بن حبيلس

الملعسنيق

برنامج الاختبارات ونوعها أولا - الرياضيات:

1 - العساب العددي

ـ الكســور ،

- قوة العدد،

- ـ اللوغارتم ،
- القيم التقريبية •

2 - العساب الجبري

- _ متعدد المخارج والكسور الجذرية ،
- المعادلات والمتباينات الجبرية من الدرجة الاولى والدرجة الثانية ،
 - ـ نظام المعادلات ،
 - المعادلات البارامترية •

3 - التعلي - 3

- _ الدالات العددية لمتغير حقيقي ،
 - _ التعــريف ،
 - الاستمارية،
 - _ الحـــدود ،
 - _ المستقللة .
 - _ مفهوم المتغير،
 - الخطوط البيانية ،
 - _ تطبيق المشتقات،
- ـ الدالات الاولية والتطبيق على حســاب المساحات ،
 - _ دراسة بعض الدالات العددية ،
 - _ الدالة اللوغارتمية ،
 - _ الدالة الأسيـة،
 - التوابع الرياضية والهندسية •

4 - التعليل التركيبي

- ـ التبديلات ،
- ـ التوفيقات الرياضية ،
 - _ التركيبات.

5 _ الرياضيات العديثة

- _ الملاقات ،
- _ التطبيقات ،
- _ قانون التركيب الداخلي ،
- _ قانون التركيب الخارجي

ثانيا _ اللغة الوطنية:

_ المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العالم المعاصر.

ثالثا _ اللغة الفرنسية:

- المشاكل السياسية والاقتصادية في العالم المعاصر •

رابعا _ اختبار في علم النفس التقني:

- اختبار في التفكير غير شفهي، يـؤدى باللغة العربية أو اللغة الفرنسية •

خامسا _ المعادثة الفردية:

تتناول المحادثة المساكل الاقتصادية والاجتماعية للجزائر منذ الاستقالال ودور التخطيط في التنمية م